

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٦٤ لسنة ٢٠١٠

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته؛
وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠١٠/١١/٨
بشأن طلب إبعاد تونسي الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام؛

قرار:

مادة ١ - يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام كل من :

- ١ - معاذ بن عبد الله تيع (تونسي الجنسية - مواليد ١٩٨٨/١١/١).
- ٢ - سمير بن علي دردورى (تونسي الجنسية - مواليد ١٩٨٦/٥/٣).

مادة ٢ - على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٠/١١/١٣

وزير الداخلية

حبيب العادلى